فهذا مع كونه خارجا عن المعاني الاربعة له مقابل المضاف والمركب والجملة والمثنى والمجموع وعدم العربية
غير معقول اذ فيه اخراج عما يشاركه في الحقيقة وفي بعض الاحكام مثل كونه الاعراب ثابتا وادخال
فيما يخالفه فيهما بمجرد المشاركة في كون الاعراب بالحروف مع مخالفته في خصوصيته وكذا الجواب
بانه المعضة فهمله اوانه لا استغراق يوجب استعمال الافراد لا استعمال احوالها فاسد لان الغرض
ضبط اعراب انواع المعرب واصناف الاعراب وذا لا يحصل الا باستغراق الافراد والاحوال
والا يبقى مهملات لا يعرف كيفية اعرابها على ان استعمال الافراد ايضا لا يستقيم في ذو ثم اعلم
ان الاصل في الاعراب حركة لخفتها وعدم الشركة لئلا يختل الغرض فان الواحد اذا جعل علامة
لشيئين على سبيل البدل اوجب اللبس فيحتاج الى علامة اخرى فما كان على هذين الاصلين
اعني المفرد والمكسر المنصرفين لا يحتاج الى علة وبيان وما خرج منهما او من احدهما فيحتاج اليهما
بالضمة اي ملابس مرفوعا والفتحة منصوبا والكسرة مجرورا نحو جاءني زيد ورجال ورايت
زيدا ورجالا ومررت بزيد ورجال والقسم الثاني اعني ما يكون ببعض الحركات نوعان الاول
ما يكون المتروك فيه الفتحة واشار اليه بقوله وجمع المؤنث السالم لما سبق في المكسر وهو
ما زيد في اخره الف وتاء للجمع مؤنثا واحده او مذكرا نحو قوله تع اشهر معلومات والتسمية
بالمؤنث باعتبار الاصالة والغلبة ملابس بالضمة مرفوعا والكسرة منصوبا ومجرورا نحو جاءني
مسلمات الخ وحمل نصبه على جره ليكون على وتيرة اصله اعني المذكر السالم على ما سيجئ
والنوع الثاني ما يكون المتروك فيه الكسرة واشار اليه بقوله وغير المنصرف سيجئ ملابس
بالضمة مرفوعا والفتحة منصوبا ومجرورا حمل جره على نصبه لانه لما شابه الفعل على ما سيجئ
منع منه ما لم يكن في الفعل اعني التنوين والكسر وجعل بالنصب دون الرفع في كونهما
علامة الفضلة والرفع علامة العمدة والقسم الثالث ما كان بتمام حروف اللين واشار
اليه بقوله والاسماء الستة الاتية لو كانت مكبرة زيادة على الكافية احترازا عن المصغرة
فانها بالحركة اقول هي داخلة في المفرد المنصرف فلا حاجة الى الاحتراز كما لا حاجة الى الاحتراز عن نحو
اباء لدخوله في المكسر ولا عن نحو ابوين وابين لدخولهما في المثنى والمجموع ويمكن ان يقال دخول
هذه الاشياء ظ بخلاف المصغرة فان المبتدي يتوهم اشتراكها مع المكبرة فلا بد من الاحتراز
والا فلا حاجة الى ذكر مضافة الخ لان المفردة داخلة ايضا في المفرد المنصرف مضافة
حرفان او صفة الى غير الياء بالمتكلم بقرينة الاضافة ملابسة بالواو مرفوعة والالف

جزء المركب او المركب مع الغير تركيبا يتحقق معه عامله واراد بالمشابهة المنفية المناسبة التي
توجب البناء وهو مجهولة محتاجة الى تفصيل على جميع انواع المبنيات واراد بمبني الاصل الحرف
والماضي والامر وكل ذلك لا قرينة عليه فالتعريف في غاية الاختلال فيجب تركه والاكتفاء بما يفهم
من دليل الحصر من ان المعرب على اي قسم من اقسام الاسم يطلق وكذا المبني وحوالة تمام المعرفة على
بحث المبنيات ووجه الثاني حصولهما من مجموع قوله وانواعه الخ وقوله فالمفرد الخ وقوله
المرفوعات الفاعل الخ ووجه الثالث ان معرفة العامل لا يحصل الا بمعرفة جميع اقسامه
وكيفية اعمالها وشرائطها وتعريف ابن الحاجب يتوقف على المقوم والمقتضي والاول انما
يعرف بمعرفة جميع اقسام الفعل والاسم وحرف العامل والثاني بمعرفة جميع اقسام
المرفوع والمنصوب والمجرور فان قلت المفهوم غير الافراد فالموقوف هو الثاني
دون الاول والموقوف بالعكس كما ان تعريف الانسان بالحيوان الناطق لا يتوقف على معرفة
جميع اقسام الحيوان والناطق بل يحصل بمفهومهما قلت نعم فيما امكن معرفة الافراد
حين الغرض به كالمثال المذكور واما اذا لم يمكن كما فيما نحن فيه فلا فتدبر ووجه الاخير
ان اختلاف الاخر بعامل خاصة شاملة وباختلاف العوامل مفارقة لعدم وجوده في نحو
مع والشاملة اولى مع انها اخصر ولما بين انواع الاعراب اراد ان يبين انواع المعرب
بالنسبة اليه ليعلم اصناف الانواع ونشر على ترتيب اللف فاول الاصناف للاول الانواع
فقط والثاني للثاني الا وجد الثالث للثالث والا قليها وبهذا استغنى عن زعفاء نصا وجرا
فالمعرب اما بالحركة او بحرف اللين وكل اما بتمامها او بتمامه او ببعض منها فالاقسام اربعة
واشار الى الاول بقوله فالمفرد ولما كان هذا تفصيلا لما سبق عطفه بالفاء لكونه مرتبة
بعد الاجمال ويسمى هذا ترتيبا ذكريا نحو قوله تع فاما الذين امنوا فيعملون الاية وقوله
فقال رب ان ابني من اهلي الاية والمراد بالمفرد هنا ما ليس بمثنى ولا مجموع بقرينة ذكرهما بعده
وجمع المكسر لانه لا يطلق في الاصطلاح الا على الجمع وهو ما تغير بناء واحده المنصرف فان
قال في ايضاح المفصل فسر المنصرف بانه الذي يدخله حركات الثلاث والتنوين لعدم شبه
الفعل وهذا لا يصدق على المعرب بالحروف فلا يرد الاسماء الستة واما الجواب بانها ملحقة بها وفي
حكمها فلا يدخل في المفرد ففاسد لان الالحاق انما يكون فيما كان في حكم الملحق به من كل وجه ككلا
واثنين وكعشرين واولي ولو اريد بالمفرد ما سبق مع زيادة وما ليس في حكمها ولو بوجه فهذا
بالاضافة

Copyright © King Saud University